

تيسير العلام | شرح الشيخ عبدالرحمن العجلان | 34- كتاب الصلاة | باب الصفوف 2

عبدالرحمن العجلان

والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين وبعد قال المؤلف رحمه الله تعالى الحديث السبعون عن انس ابن مالك رضي الله عنه ان جدته مليكة دعت رسول الله صلى الله عليه وسلم لطعام صنعته له - [00:00:00](#)

فاكل منه ثم قال قوموا فلاصلي بكم قال انس وقمت الى حصير لنا قد اسود من طول ما لبث فنضحت به ماء فقام عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم مواصففت انا واليتيم وراءه - [00:00:35](#)

والعجوز من ورائنا فصلى لنا ركعتين ثم انصرف ولمسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى به وبامه فاقامني عن يمينه واقام المرأة خلفنا هذا الحديث فيه فوائد عظيمة - [00:01:05](#)

اولا قوله عن انس هو ابن ما لك رضي الله عنه الذي خدم النبي صلى الله عليه وسلم عشرة سنين لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة جاءت به ام سليم - [00:01:44](#)

رضي الله عنها الى النبي صلى الله عليه وسلم وقالت يا رسول الله هذا ابني يخدمك فخدم النبي صلى الله عليه وسلم بقية حياته وذكر انس رضي الله عنه من خلق النبي صلى الله عليه وسلم - [00:02:12](#)

الشيء الكثير وكان من اوعية العلم والحديث حفظ عن النبي صلى الله عليه وسلم احاديث كثيرة بلغها رضي الله عنه ودعا له النبي صلى الله عليه وسلم بطول العمر وكثرة المال والولد - [00:02:40](#)

فتجاوز المئة رضي الله عنه وكثر ولده وكثر ماله وكان له بستان في البصرة يثمر في السنة مرتين ببركة دعوة النبي صلى الله عليه وسلم ويقول خدمت النبي صلى الله عليه وسلم - [00:03:06](#)

عشر سنين ما قال لي لشيء صنعت له لم افعله لما لم تفعل من حسن خلقه صلى الله عليه وسلم يقول ان ان جدته مليكة دعت رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:03:31](#)

مليكة هذه هي ام ام سليم يعني هي ام ام انس رضي الله عنهم وفي بعض الروايات ان جدته والمقصود جدة ابن عبدالله ابن ابي طلحة الذي هو ابن اخي - [00:04:00](#)

انس لأمه ففي بعض الروايات على ان الجدة هي ام سليم وعلى كل هي سواء كانت ام سليم او امها فكلهن صاحبات وكن هن لهن مواقف مشرفة وظاهرة وبارزة في الاسلام - [00:04:32](#)

وام سليم اكثر وسواء كانت هي امها او ام او ام هي ام سليم او هي امه او ان الواقعة متكررة فيجوز ان ام سليم صنعت للنبي صلى الله عليه وسلم طعاما ودعته - [00:04:59](#)

وان امها في مرة اخرى صنعت طعاما لرسول الله صلى الله عليه وسلم ودعته وهذا فيه حسن خلق النبي صلى الله عليه وسلم وتواضعه عليه الصلاة والسلام يدعو الكبار والصغار والرجال والنساء ويستجيب الدعوة - [00:05:23](#)

عليه الصلاة والسلام وخاصة يستجيب للضعفاء والفقراء والمساكين والموالي عليه الصلاة والسلام يشفع لزوجي بريرة لدى بريرة رضي الله عنها مولاة خادمة لما عتقت رغبت عن زوجها وزوجها راغب فيها - [00:05:49](#)

فطلب زوجها من النبي صلى الله عليه وسلم ان يكلمها في ان تقنع وترضى به بعد عتقها فكلما النبي صلى الله عليه وسلم يشفع

للزوج لدى زوجته بريرة فقالت يا رسول الله تأمرني - 00:06:22

يعني سمعا وطاعة قال لا بل انا شافع ان رغبت فيه فحسن وان لم ترغبني فلا انت حرة فقالت لا حاجة لي فيه وردت شفاعة النبي

صلى الله عليه وسلم ولم يطيره عليه الصلاة والسلام - 00:06:46

وهنا دعت ام مليك ادعته مليكة امام انس وفي حديث اخر دعت ام سليم ويستجيب عليه الصلاة والسلام ويذهب ولم يكن يذهب

معه باحد احيانا كهذه المرة ذهب وحده لدعوة امرأة - 00:07:10

ولم يحضر عنده الا ابن بنتها و غلام صغير. لم يبلغ الحلم صبي وقدمت له الطعام واكل صلى الله عليه وسلم. ولما اراد ان يخرج قال

قوموا فلاصلي لكم. ما استعدادوا للصلاة وما دعوه من اجلها - 00:07:32

وانما اراد صلى الله عليه وسلم ان يزيدهم علما وفقها بصلاته يستفيدوا منه يصلوا خلفه صلاة المرأة خلف النبي صلى الله عليه وسلم

فيها خير ثم ان قربها منه لم يكن بينها وبينه الا انس - 00:07:55

فتأخذ من فعله صلى الله عليه وسلم وصفة صلاته تستفيد لانها في المسجد تكون في مؤخرة الصفوف والرسول عليه الصلاة والسلام

في مقدمة المسجد فقد لا تدرك شيئا من فعله عليه الصلاة والسلام - 00:08:17

فهو اراد عليه الصلاة والسلام ان يكرمها كما اكرمها باستجابة الدعوة اراد ان يكرمها بان يصلي بها. صلى بانس وهو غلام بعد كذلك

صغير صبي اخر والمرأة وراهم هذا اكرم الخلق على الاطلاق ويدخل بيت هذه المرأة ويصلي بها بابتها وبصبي اخر معهم عليه

الصلاة - 00:08:38

والسلام ما اكرم خلقه عليه الصلاة والسلام فاكل منه ولم يتكبر صلى الله عليه وسلم طعاما العجوز صنعته جاء واكل منه عليه الصلاة

والسلام واکرمها باكله من طعامها ثم قال قوموا فلاصلي لكم - 00:09:10

قوموا نصلي يؤخذ من هذا جواز صلاة النافلة جماعة وان لم تكن مما يشرع له الجماعة كصلاة التراويح وصلاة الكسوف وصلاة

الاستسقاء هذه اشياء يشرع لها الجماعة فلو ان جماعة مثلا اجتمعوا في بيت ما - 00:09:37

او ظهرا او عشاء مثلا ثم بعد انتهائهم من ما جاءوا من اجله قاموا وصلوا ركعتين فحسن بحيث لا يتخذ هذا عادة لانه اذا اتخذ عادة

نقول ما يجوز. لانها خلاف السنة - 00:10:03

مثلا الرجل فكن دائما وابدا يجمع اهله بعد صلاة التراويح ويصلي بهم مثلا صلاة سنة نقول لا يا اخي هذا لا يشرع. المداومة على هذا.

لكن اذا حصل هذا احيانا فلا بأس. او كان في البيت اناس لا يحسنون. فاراد ان يعلمهم يجمعهم - 00:10:26

تصلي بهم صلاة بخشوع وطمأنينة واستحضار حتى يعلمهم الصلاة فحسن يقول فقامت الى حصير لنا قد اسود دليل على انهم ما

تهيأوا للصلاة وانما اكرمهم النبي صلى الله عليه وسلم بذلك - 00:10:52

وعندهم حصير قد اسود من طول ما عندنا من طول ما لبس وفي رواية من طول ما لبس ولا اشكال فهو لبث يعني من طول بقائه او

من طول استعماله واقتراشه. كان حصير والحصير هو ما عمل من - 00:11:19

النخل وهذا الحصير اسود من كثرة استعماله والجلوس عليه وصلى عليه النبي صلى الله عليه وسلم دليل على جواز الصلاة على

الفراش حتى وان كان الفراش قديم. او لا قيمة له - 00:11:42

صلى عليه النبي صلى الله عليه وسلم يقول فنضحته بماء النظح يستعمل بمعنى الغسل وبمعنى الرش كأنه متصفط ومتعرفط

منصفط بعضه على بعض فنضحه بالماء من اجل ان ينبسط وينفل - 00:12:07

ويصلى عليه يكون قابل للصلاة عليه فنضحه بالماء قال العلماء رحمهم الله يحتمل انه اراد ان يغسله لان البيت الذي فيه اطفال

ويجلس فيه ما يتيقن طهارة الفراش العام الذي يجلس عليه - 00:12:35

فهو اراد ان يتأكد من طهارته بغسله او انه اراد ان يفله ويبسطه فمن بسط فنضحه بالمال لاجل ان ينبسط مع الرطوبة فنضحته بماء

فقام فقام عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:12:59

وصفت انا واليتيم وراءه. الرسول الامام عليه الصلاة والسلام واليتيم انس انس شاب وقت مجيء النبي صلى الله عليه وسلم للمدينة

عمره عشر سنوات والله اعلم متى كانت هذه الواقعة. هي ما بين العشر والعشرين - [00:13:23](#)
 لان بقاء النبي صلى الله عليه وسلم في المدينة عشر سنوات وكلاهما لا انس ولا الثاني الاخير. وانما انس احتمل انه قد بلغ واما اليتيم
 فلا شك انه صبي لم يبلغ - [00:13:48](#)
 لانه لا يقال له يتيم الا اذا كان لم يبلغ واليتيم من بني ادم هو من فقد اباه واليتيم من الحيوانات من فقد امه لان الحيوان حاجته الى
 امه اكثر - [00:14:07](#)
 واما اليتيم من بني ادم فهو من فقد ابوه. من فقد امه لا يقال له يتيم لان حاجة الادمي الى ابيه بالكسب والاعالة والقيام عليه اكثر
 فصفت انا واليتيم وراءه. اخذ منه جواز مصافة اليتيم - [00:14:28](#)
 الحنابلة قالوا هذه الواقعة في نافلة فنقول اليتيم تجوز مصافته في النافلة في صلاة التراويح في صلاة الكسوف في صلاة الاستسقاء
 في صلاة الضحى اذا صليت جماعة في صلاة الوتر اذا صليت جماعة يتصافى اليتيم - [00:14:55](#)
 لكن في الفريضة لا الجمهور قالوا لا فرق عندنا بين الفريضة والنافلة الا فيما ورد تخصيصه. لكن هذه القضية قضية حصل فيها انها
 نافلة. لكن لو صارت فريضة ممكن يضافه - [00:15:16](#)
 ما نبه على انها لا تجوز مصافة اليتيم الا في في النافلة الائمة الثلاثة قالوا تجوز مصافة اليتيم في الفريضة والنافلة انا واليتيم وراءه.
 والعجوز خلفنا وقول انس رضي الله عنه العجوز لجدته او لاه له دليل على ان تسمية المرأة بهذا الاسم - [00:15:36](#)
 لا غضاوة فيه وليس من باب ذكرها بما تكره لانه العجوز هي المرأة الكبيرة واخذ من هذا انه يجوز للرجل ان يقول اريد ان اذهب الى
 العجوز او الى عجوز يقصد امه او - [00:16:07](#)
 ويقصد جدته مثلا ولا شيء في ذلك بخلاف ما يتوقع ان هذا يستكره ان يقول مثلا عن امه العجوز لا حرج في هذا ما دام انس رضي
 الله عنه يقول عن - [00:16:30](#)
 امه او عن جدته والعجوز خلفنا. لان العجوز هي المرأة الكبيرة والعجوز من ورائنا فصلى لنا ركعتين قالوا صلاة النافلة ركعتان خلفا
 لمن قال اذا كانت النافلة نهارا فتكون اربع - [00:16:45](#)
 واذا كانت النافلة ليلا فتكون ركعتين فقد صلى بهم نهارا ركعتين ثم انصرف. يعني خرج اكرمهم صلى الله عليه وسلم بمجيئهم الى
 بيت هذه المرأة وبأكله من طعامها وبجلوسه صلى الله عليه وسلم معها - [00:17:08](#)
 واخذ منه ان اجابة الرجل لدعوة المرأة لا بأس بذلك ما لم يكن في ذلك ريبة اذا لم يكن فيه ريبة فالرجل مثلا اذا دعت المرأة الكبيرة
 مثلا ابنة عمه او زوجة عمه او زوجة خاله او نحو ذلك من اقاربه التي ليس محرما لها - [00:17:40](#)
 واستجاب لدعوتها واكل عندها فلا بأس بهذا لان النبي صلى الله عليه وسلم اجاب دعوة هذه المرأة يقول ولمسلم يعني رواية اخرى
 رواية ما تقدم في الصحيحين والرواية رواية اخرى لمسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى به وبامه - [00:18:07](#)
 يقول فاقامني عن يمينه. يعني جعل انس عن يمينه انه واحد في المسألة الاولى كان مع انس صبي فجعلهم خلفه وفي هذه القضية
 كان انس وحده فصاف بجوار النبي صلى الله عليه وسلم على يمينه اخذ من هذا - [00:18:39](#)
 انه اذا كان فرد واحد مع الامام فان موقفه يكون عن يمينه واذا كان فرد ومعه غيره وان كان صبي فيكون موقفه من الامام خلف
 الامام وان المرأة لا تصاف الرجال - [00:19:05](#)
 ولا تصف امامه ولا تصف معهم وانما تصف خلفهم فيجب على النساء اذا صلينا مع مع المسلمين في مساجدهم ان يكن في الصفوف
 المؤخرة ولا يتقدمن على الرجال ويصلين بين صفوف الرجال - [00:19:27](#)
 وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم خير صفوف الرجال اولها وشرها اخرها وخير صفوف النساء اخرها وشرها اولها. فالمرأة اذا
 ارادت الشر تتقدم امام الرجال. وان ارادت الخير فتأخر - [00:19:50](#)
 خلف اخر الصفوف. وكلما كانت متأخرة حتى في صفوف النساء اذا كان صفوف النساء خمسة صفوف او عشرة صفوف فكلما تأخر
 منهن فهو افضل صلى به وبامه فاقامني عن يمينه. واقام المرأة خلفنا. المرأة اذا كانت - [00:20:10](#)

واحدة فانها تكون خلف الرجال. ويصح ان تصلي منفردة لانها لا يصلح ان تصف مع الرجل بخلاف ما اذا كنا مجموعة من النساء فقد قال النبي صلى الله عليه وسلم لا صلاة لمنفرد خلف الصف - [00:20:37](#)

وهذا يشمل الرجال والنساء فلا يجوز للمرأة اذا كانت مع مجموعة من النساء ان تنفرد وحدها في الصف بل يجب ان تدخل مع الصف. ولا تنفرد وحدها الا اذا كانت لا يوجد غيرها. وصلت خلف الامام - [00:20:55](#)

مثلا او صلت خلف صف الرجال مثلا جاز ذلك هذا موقفها. فمثلا اذا صلى الرجل بامرأته مثلا المرأة رجل فاتته الجماعة لسبب من الاسباب. فاراد ان يظفر بفضل الجماعة. فرجع الى بيته وصلى بامرأته - [00:21:15](#)

يصح وتكون المرأة خلفه لا تصف بجواره. لان المرأة لا تصاف الرجال حتى وان كان زوجها الحديث الحادي والسبعون عن عبد الله ابن عباس رضي الله عنهما قال بت عند خالتي ميمونة - [00:21:39](#)

فقام النبي صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل وقمت عن يساره فاخذ برأسي فاقامني عن يمينه عبد الله بن عباس رضي الله عنهما هو ابن عم النبي صلى الله عليه وسلم - [00:22:39](#)

وكان شابا صغيرا في حياة النبي صلى الله عليه وسلم الا انه اعتنى بالعلم والرغبة فيه والاخذ عن النبي صلى الله عليه وسلم والنبي صلى الله عليه وسلم توسم فيه الذكاء - [00:23:03](#)

والخير والصالح فدعا له النبي صلى الله عليه وسلم فقال اللهم فقهه في الدين وعلمه التعويل فبركة دعوة النبي صلى الله عليه وسلم كان مرجع في كثير من الصحابة في تفسير القرآن - [00:23:25](#)

وفي حفظ سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان اشياخ الصحابة وكبرائهم رضي الله عنهم يرجعون اليه ويستفيدون من علمه وفقهه رضي الله عنه وارضاه فكان من حرصه رضي الله عنه على التفقه في الدين - [00:23:43](#)

كان يحرص على ان يدخل مع النبي صلى الله عليه وسلم حتى ليلا لينظر عبادته وليطلع على ذلك بعينه وليعمل معه وليفعل فعله ولم يكتفي بان يسأل خالته او يسأل امهات المؤمنين عن فعل النبي صلى الله عليه وسلم - [00:24:07](#)

وهذا جائز اذا كان لغرض صحيح ان الرجل يدخل بيت الرجل وان لم يكن معه الا اهله فيدخل ليستفيد ويفيد كدخول عبدالله بن عباس رضي الله عنه وبيتوته مع النبي صلى الله عليه وسلم ومع خالته - [00:24:33](#)

قال بعض العلماء لعل هذا في وقت كون خالته ميمونة رضي الله عنها في حالة الحيض لم يكن في مضايقة على النبي صلى الله عليه وسلم والا فلا يجوز للمرء ان يضايق الرجل عند اهله - [00:24:58](#)

وميمونة هي ميمونة بنت الحارث اخت ام الفضل الا هي ام عبد الله ابن عباس رضي الله عنهما ام عبد الله ابن عباس من الصحابييات الفضليات السابقات الى الاسلام قيل انها هي الثانية بعد خديجة. رضي الله عنها اسلمت. يعني اسلمت قبل ان يسلم زوجها العباس ابن - [00:25:18](#)

المطلب اما النبي صلى الله عليه وسلم ووفقها الله جل وعلا بان انجبت للعباس كما ثبت ستة اولاد لم تنجب امرأة في الاسلام مثلهم كلهم كانوا من خيار الصحابة عند خالتي ميمونة - [00:25:48](#)

ورد في الحديث هذا بصيغ اطول يقول تحدث النبي صلى الله عليه وسلم مع اهله ساعة. يعني بعد مجيئه الى بيت ميمونة لم يأتي صلى الله عليه وسلم ويرقد مباشرة وانما تحدث مع اهله. من باب تأنيسهم وادخال السرور - [00:26:13](#)

عليهم ثم رقد ثم قام صلى الله عليه وسلم يقول الى شن معلق. يعني الشن القرية القديمة فاخذ منها شيء من الماء قليل فتوضأ وضوءا خفيفا. يقلله عبد الله ابن عباس جدا - [00:26:37](#)

يعني كأنه اخذ شيء يسير من الماء مقدار ما يشربه الرجل او اقل من ذلك وتوضأ به صلى الله عليه وسلم واذا قيل توطأ فالمراد الوضوء بدون الاستنجاء. يعني المظلمة والاستنشاق وغسل الوجه - [00:26:58](#)

وغسل اليدين الى المرفقين ومسح الرأس وغسل الرجلين الى الكعبين والمجزئ في الوضوء مرة واحدة. والثنتان افضل والثلاث اكمل ولا يجوز الزيادة على الثلاث. لانه واشراف ثم قام فصلى وابن عباس رضي الله عنه من اجتهاده يرقب النبي صلى الله عليه وسلم

كانه اخذ على نفسه الا يرقد - 00:27:17

ليرقب حركات النبي صلى الله عليه وسلم. يقول فلما قام النبي صلى الله عليه وسلم وبدأ في الصلاة قمت وتوضأت النبي صلى الله عليه وسلم اخذ قليلا من الماء يؤخذ من هذا ان المرء اذا كان داخل بيت القوم فانه لا بأس ان يأخذ من ماء - 00:27:46 وطعامهم ما كان مأذونا به عادة فهو لم يستأذن ولم يرد انه استأذن من النبي او استأذن من خالته وانما قام واخذ شيء من الماء وتوضأ به وضوءا خفيفا كوظوء - 00:28:11

النبي صلى الله عليه وسلم ثم جاء وصف عن يسار النبي صلى الله عليه وسلم ظنا منه ان المأموم يصف بجوار الامام يمينا او شمالا. فصف بجوار على يسار النبي صلى الله عليه وسلم - 00:28:27

الله عليه وسلم. فاخذه النبي صلى الله عليه وسلم برأسه من الخلف واداره وجعله عن يمينه فاداره من خلفه ولم يقدمه بين يديه. بل رجعه من خلفه واتى به عن يمينه - 00:28:47

فاخذ من هذا ان المأموم اذا كان واحدا يصف عن يمين الامام وهذا هو الافضل باتفاق العلماء رحمهم الله. لكن لو صف عن يساره مع خلو يمينه هل تصح ام لا - 00:29:04

رواية عن الامام احمد رحمه الله قال لا تصح والرواية الثانية تصح واخذ بها جمع من اتباعه الائمة الثلاثة رحم الله الجميع قالوا تصح لو صلى عن يساره مع خلو يمينه صحا - 00:29:27

نقول ما وجه الدليل عندكم؟ قالوا من ان النبي صلى الله عليه وسلم ما ابطل صلاة ابن عباس بل اداره واعتبر تكبيرته تكبيرة الاحرام وهو على يساره صحيحة وهذا وجه صحيح. مأخذ صحيح - 00:29:47

لانه لو كان الوقوف عن يسار الامام غير صحيح. لقلنا ان تكبيرة الاحرام لابن عباس رضي الله عنهما ليست بصحيحة. لانها وقعت عن يسار الامام لكن النبي صلى الله عليه وسلم اعتبرها فدل على الصحة الا انهم اتفقوا على ان الموقف الافضل للمأموم - 00:30:08

هو عن يمين الامام باتفاق لكن عن يساره هل تصح او لا تصح؟ الجمهور على الصحة ورواية عن الامام احمد انها لا تصح فاخذ من هذا ان فرض الواحد اذا كان مع الامام لا يصف خلفه وانما يصف - 00:30:33

عن يمينه وانه لو صف عن يساره فان الصلاة صحيحة فائدة اخرى ان المرء قد يصلي قاصدا انه منفرد واحد صغير ونايم وقام النبي يصلي وميمونة ما قامت معه. يرجح ما قاله بعض العلماء بانها ربما تكون انها في حالة حيض - 00:31:01

فالنبي صلى الله عليه وسلم قام ليصلي بنية انه منفرد. واحد وجاء ابن عباس ودخل معه في نفس صلاته فدل على ان المرأة اذا شرع في الصلاة منفردا انه يجوز ان يكون اماما في نفس الصلاة - 00:31:31

لو مثلا المرء جاء ووجد المسجد الجماعة قد فاتته ووجد شخصا يصلي فجاء فصف بجواره يدرك الجماعة في هذا. فاذا سلم هذا الذي يصلي وانت كنت مسبوق فقم واكمل صلاتك - 00:31:52

ولو لم يكن بينكم اتفاق من قبل على انه يكون اماما لك لكن اذا حصل اتفاق على هذا فهذا احسن خروج من الخلاف. لان بعض الفقهاء قال لا بد ان ينوي الامامة من اول - 00:32:11

عن الصلاة حركة ابن عباس رضي الله عنه كان صف عن يسار النبي ثم اداره النبي صلى الله عليه وسلم من خلفه وجعله عن يمينه دليل على ان الحركة في مصلحة الصلاة انها لا تؤثر - 00:32:27

حتى لو مشى او تحرك حركة كثيرة او اه اخذ ثوبا ليلبسه او نحو ذلك اخذ من هذا ان الامام اذا جاء شاب او صبي ليصلي معه فلا بأس ولا يقال انه لا يصح مصافة الصبي - 00:33:00

بل ابن عباس رضي الله عنه في ذاك الوقت لم يبلغ الحلم وصف مع النبي صلى الله عليه وسلم وصحت مصافته لرسول الله صلى الله عليه وسلم كذلك يؤخذ من هذا مشروعية - 00:33:40

واستحباب صلاة الليل. وذلك ثابت في احاديث كثيرة. عن النبي صلى الله عليه وسلم. ومن ومنها قوله صلى الله عليه وسلم افضل الصيام بعد رمضان شهر الله المحرم وافضل الصلاة بعد المكتوبة - 00:34:03

صلاة الليل والخلاف بين العلماء هل صلاة الليل كانت فرضاً على النبي صلى الله عليه وسلم وناقلة لامتة؟ أم هي نافلة له ولامته عليه الصلاة والسلام وكان عليه الصلاة والسلام لا يترك قيام الليل - [00:34:23](#)

ويقوم حتى تفتطرت قدماه من طول القيام عليه الصلاة والسلام وإذا مرض أو كسل كما قالت عائشة صلى قاعداً عليه الصلاة والسلام ما كان يترك قيام الليل فإن استطاع صياماً وألا صلى جالساً - [00:34:46](#)

أنه لا نوم على طالب العلم بالمتابعة والاختار من العالم بعد علمه أنه لا يشق عليه فيتابعه ويكثر من الاختار. لأن المرء لو كان يطلب مالا أو نحو ذلك لزم في الحرص على - [00:35:16](#)

هذا لكن الحرص على الاختار من العلم يمدح به. والنبي صلى الله عليه وسلم أقر ابن عباس الله عنهما على حرصه في الاستزادة ودعا له عليه الصلاة والسلام وهو عليه الصلاة والسلام رأى من ابن عباس الرغبة في الخير والعلم فدعا له عليه الصلاة والسلام وأقره على أن - [00:35:38](#)

لينام عنده مع أهله عليه الصلاة والسلام لأن أهل النبي صلى الله عليه وسلم خالة لابن عباس فهي أخت أمه والله أعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين - [00:36:06](#)

يقول السائل أنا طالب أدرس في الجامعة وأذهب أسبوعياً إلى أهلي. وفي بعض الأوقات أصلي الظهر مع الجماعة وأقصر العصر بعد ذلك ثم أذهب إلى أهلي فهل يصح لي ذلك - [00:37:21](#)

وأقول إذا كنت مقيماً مثلاً في البلد الذي تدرس فيه وصليت الظهر في البلد التي أنت تدرس فيها وتنوي السفر بعد صلاة الظهر فلا يسوغ لك أن تجمع ولا تقصر الآن - [00:38:39](#)

لا يسوغ لك الجمع لأنك تجمع قبل أن تغادر والمشروع في الجمع بعدما تغادر البلد لو سافرت خرجت من البلد قبل صلاة الظهر مثلاً ثم صليت الظهر والعصر في الطريق من حقل أن تقصر وتجمع - [00:39:04](#)

لكن صليت الظهر في البلد ثم وترى أن تسافر بعد. فنقول لا تجمع العصر معها لأنك لم تسافر بعد وإنما تخرج فإذا حان وقت العصر تصلي صلاة العصر ركعتين لأنك في حال سفر - [00:39:28](#)

فليس لك أحكام السفر حتى تخرج من البلد أما أن تأخذ بأحكام السفر وانت لم تخرج بعد فلا يسوغ لك ذلك. لأنك لا تدري ما يعرض لك. قد لا تخرج - [00:39:53](#)

يقول السائلة إذا حاضت المرأة وترى السفر فما حكم طواف الوداع يسقط عنها طواف الوداع إذا حاضت سواء كان في الحج أو في العمرة وليس عليها فدية إذا حاضت وقد بقي عليها طواف الوداع سقط عنها. لا يلزمها شيء - [00:40:15](#)

ولا يلزم أن تأتي لباب المسجد الحرام أو تقول شيئاً كما يظنه بعض العامة أنها إذا لم تستطع الطواف تأتي وتقف في المسجد ونحو ذلك لا وإنما تسافر من مكان إقامتها ولا شيء عليها. وسواء كان طواف الوداع هذا للحج أو للعمرة - [00:40:46](#)

يقول شخص أتى إلى العمرة ولكنه أخطأ في عملية الطواف حيث أنه طاف سبع دورات على الكعبة ظناً منه بأن الدورة تعتبر شوطاً ما حكم الدين في ذلك وإذا كانت عمرته غير صحيحة - [00:41:08](#)

فكيف يعمل هو ما دام أنه طاف سبعة أشواط لأن الدورة على الكعبة من الحجر الأسود إلى الحجر الأسود يعتبر شوطاً ودورة للكعبة فإذا دار كذا فمعناه أن طوافه صحيح - [00:42:21](#)

ما ظهر لي وجه كونه خطأ في الطواف شخص يبقى معظم الوقت جنب وتمر عليه أكثر من يوم وهو على هذه الحالة المسلم ما يجوز له إذا كان لا يستطيع استعمال الماء - [00:42:39](#)

فيتيمم فكيف يمر عليه يوم وهو جنب. والصلوات الخمس أين تكون وإذا لم يستطع استعمال الماء أو لم يوجد أو كان به جروح أو نحو ذلك لا يستطيع استعمال الماء فيتيمم ويصلي. وترتفع الجنابة بالتيمم - [00:43:21](#)

هل يجوز الدعاء بلغة غير اللغة العربية في وقته الصلاة في صلاة الليل والقنوط وصلاة الجنابة لا بأس بذلك إذا كان لا يعرف إلا هذه اللغة وهي ومعناها واضح وصحيح أنه دعاء مشروع - [00:44:01](#)

فيأتي به يقول السائلة انا معلمة ومعني اطفال وزوجي يعمل عسكري في منطقة تبعد عن عمل الف ومئتين كيلو ولي ثلاث سنوات وانا اعاني تعب كثير لعدم وجود محرم ووجدت رجل يقول انا انقلك - [00:44:21](#)

وتعطيني مبلغ اذا كان النقل داخل البلد ولا يحصل في خلوة بينك وبينه فلا بأس اذا كنت مجموعة نسوة واما اذا كان العمل خارج البلد يعني يستدعي سفر فلا يجوز للمرأة ان تسافر بدون محرم - [00:45:25](#)

واذا كان النقل داخل البلد فلا ينقلك وحدك لان نقله لك وحدك يكون فيه خلوة وانما اذا كان معك غيرك فلا بأس هل الصلاة في اي مسجد من مساجد مكة - [00:45:50](#)

لها نفس اجر الصلاة في المسجد الحرام الصلاة في مساجد مكة مضاعفة ان شاء الله. بمئة الف صلاة ولكن لا نقول ان الصلاة في اي مسجد مثل الصلاة في هذا المسجد شرفه الله - [00:46:24](#)

لا شك ان هذا افضل للقرب من الكعبة ومشاهدتها ولقدم المكان في العبادة ولكثرة المصلين ولامور كثيرة لا تحصل في المساجد الاخرى. اما من حيث مضاعفة العدد والصحيح ان شاء الله كما قرره كثير من العلماء بان الصلاة في سائر مساجد مكة مضاعفة بمئة الف صلاة - [00:46:42](#)

يقول صلاة الرسول صلى الله عليه وسلم عند العجوز واكله من طعامها ليست ام مليك هي ام ام سليم. زوج الرسول صلى الله عليه وسلم. وبهذا تكون محرما يكون محرما لتلك العجوز. لا يا اخي ما هو محرم - [00:47:40](#)

هذه مليكة ليست ام مليك مليكة هي ام ام سليم وام سليم هي ام انس ابن ما لك فليست من امهات المؤمنين. بل هي زوج ابي طلحة رضي الله عنه - [00:48:05](#)

وهي لها مواقف مشرفة لما توفي عنها زوجها اللي والد انس ابن مالك خطبها الخطاب وممن تقدم لها ابو طلحة قبل ان يسلم رضي الله عنه فردت الخطاب فجاءها يلومها كيف تردده؟ ومثله لا يرد - [00:48:24](#)

وانما لعلك اردت طمع. واردت المال. فاطلبي ما شئت يقول لها قالت مثلك لا يرد لكن انت كافر وانا مسلمة فاذا اسلمت فهو مهري لا اريد منك شيئا درهما واحدا - [00:48:54](#)

فاسلم رضي الله عنه مهرا لام سليم فيقال اغلى مهرا في الاسلام وجد هو مهر ام سليم. لانها رضي الله عنها كان مهرها هو اسلام ابي طلحة رضي الله عنه - [00:49:15](#)

وكانت لها مواقف مشرفة رضي الله عنها مع ابي طلحة ابو طلحة لما تزوجها رزق منها بولد. ففرح به فرحا شديدا واحبه حبا شديدا فمرط الولد وتأثر مريم وكان ابو طلحة يذهب ويحضر مجلس النبي صلى الله عليه وسلم. واول ما يدخل البيت يسأل عن الغلام عن - [00:49:33](#)

ولده كيف حاله؟ فيطمئن عليه ثم يستريح ويتعشى وفي احد الايام توفي الصبي وابو طلحة في مجلس النبي صلى الله عليه وسلم فقالت ام سليم رضي الله او عنها لاهل البيت لا يخبر احد منكم ابا طلحة بموت ابنه - [00:50:01](#)

حتى انا اخبره فلما جاء ابو طلحة دخل البيت اول وهلة سأل عن الصبي فقالت واسكن ما كان فسر رضي الله عنه يظن انه يعني انه استراح وانه طيب وهي صادقة في قوله اسكن ما كان لا حراك فيه قد مات - [00:50:30](#)

قالت هو اسكن ما كان. وقدمت له عشاءه وتعشى. وتهيأت لها له رضي الله عنها فاصابها فلما انتهت قالت يا ابا طلحة لو اعارنا جماعة عارية ثم ارادوا استردادها هل نغضب - [00:50:53](#)

هل نمنع العارية؟ قال لا قالت لو فعلنا قال نكون اخطأنا عليهم فقالت احتسب ابنك هو عارية من الله جل وعلا مستردة كلامها وتكلم وقال كيف بعد ما تلطخت يعني بالجناية وكذا الان تخبريني - [00:51:15](#)

جهز ابنه وفي الصباح ذهب الى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره بصنيعها. فدعا له النبي صلى الله عليه وسلم وقال بارك الله لك ما في ليلتك فجعل الله من هذه الليلة ان حملت بابنه عبد الله ابن ابي طلحة - [00:51:39](#)

رضي الله عنه فكان فيه خير عظيم. هذا الابن نفع الله به ووجد له عشرة من الولد وهو الذي ارسلته امه مع انس رضي الله عنه

ليحكنه الرسول عليه الصلاة والسلام بتمرات معه - [00:52:02](#)

وكانت رضي الله عنها لها مواقف مشرفة وحسنة فهي ليست من امهات المؤمنين كما يظن الاخ بل هي زوجة ابي طلحة رضي الله عنه هي من الانصار ابو طلحة من الانصار رضي الله عنهم اجمعين - [00:52:22](#)

وامها مليكة يقول انني قمت بعمره واحرمت من الميقات ونسيت السروال ولم اذكره الا عند دخول مكة ما حكم ذلك؟ ما دمت حينما ذكرت السروال خلعتة فلا شيء عليك هل الجمعة واجبة على المسافر النازل؟ لا ليست بواجبة - [00:52:46](#)

وهل الجماعة واجبة؟ نعم. الجماعة تجب عليه واما الجمعة فلا تجب يقول نخرج احيانا في رحلة او نزهة فهل هناك بأس اذا اخبرنا الجميع باننا سنقوم الليل جماعة لانه انشط لنا لا بأس بهذا لان هذا نستفيد منه - [00:53:25](#)

النبي صلى الله عليه وسلم مع هذه العجوز يعني كون الانسان يتخذ قيام الليل دائما جماعة هذا ليس بحسن لكن احيانا مع رفقته او مع اهله ونحو ذلك فهذا حسن - [00:54:12](#)

يقول اذا قدر لي ان اعمل في مؤسسة وفي هذه المؤسسة جانب نسائي. لا يدخل عليهن الرجال فهل هناك بأس بالحديث معهن بشأن اصلاح العمل فقط لا بأس اذا لم يكن في هذا خلوة - [00:54:43](#)

اذا لم يكن في هذا خلوة وكان الحديث معهن من وراء حجاب يعني ان المرأة لا تكون سافرة امام الرجل الاجنبي وانما ممكن ان يخاطبها بالتليفون او يخاطبها بحضور اخرين وهي قد سترت جميع بدنها - [00:55:22](#)

هل يفهم من حديث انس جواز الاكل مع النساء ما دل على انها اكلت معهم العجوز وانما قدمت لهم الاكل وانما الاكل مع النساء لا بأس به اذا امن الفتنة - [00:55:53](#)

وكان الحجاب موجودا يعني اذا اكل الاخوان مثلا وزوجاتهم معهم فلا بأس اذا كان المرأة متحجبة عن اخ زوجها او عن قريب زوجها والمراد بالحجاب هو الحجاب الشرعي الذي تغطي فيه جميع بدنها - [00:56:11](#)

يقول هل يجوز للمرأة ان تؤم الرجل في الصلاة؟ لا يا اخي لا يجوز المرأة تكون مع مع الرجل خلفه يقول قلت ان افضل الصيام بعد رمضان شهر الله المحرم - [00:56:59](#)

وحديث اخر لم يصم الرسول صلى الله عليه وسلم غير رمضان. نعم ثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يصم شهرا كاملا غير رمضان لكن الاكثار القصد الاكثار من الصيام في شهر محرم. لا صيامه كله - [00:57:27](#)

هذا حديث صحيح افضل الصلاة بعد بعد المكتوبة قيام الليل وافضل الصيام بعد رمضان شهر الله الذي تدعونه المحرم وليس المراد الصيام الشهر كله وانما الاكثار من الصيام في هذا الشهر - [00:57:47](#)

يقول لبس حذاء ونبه عليه وخلعه قبل الوصول الى مكة. لا حرج ايا كان نوع الحذاء. ما لم يكن خف وهو واجد للنعل واذا لبس خف حالة كون غير واجد للنعل فلا حرج في هذا - [00:58:31](#)

ما حكم جعل فرجة الصفوف بين الرجل والرجل اثناء الصلاة؟ لا يا اخي الواجب من تمام الصلاة اه المقاربة والمحاذاة بالمناكب والاكعب وقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن ترك الفرج في الصفوف - [00:58:55](#)

لانه يتخللها الشيطان ويدخل منها والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله - [00:59:16](#)